21955 - عن الأسود قال : صليت خلف عمر بن الخطاب في السفر والحضر وكان يقنت في الركعة الثانية من صلاة الفجر ولا يقنت في سائر صلواته .

(هق) (أخرجه البيهقي في السنن الكبرى كتاب الصلاة (2 / 203 و 211) ص)